

الهيئات القضائية على مستوى البايلاكات في الجزائر على عهد الدّايّات

Judicial Bodies at the Level of Beyliks in Algeria During the Era of the Deys

الدكتورة: زقاوي ياسمينه¹، الأستاذ الدكتور: أحمد الحمدي
Dr: ZEGAOUI Yasmina¹ ; Pr: Ahmed ELHAMDI

1- جامعة وهران 1، مخبر مخطوطات شمال إفريقيا (الجزائر)، yassmina.zegaoui@gmail.com،
2-جامعة أحمد درايعية أدرار (الجزائر)،elhamdi@univ-adrar.edu.dz

تاريخ النشر: 2024/11/28	تاريخ القبول: 2024/11/18	تاريخ الاستلام: 2024/09/13
-------------------------	--------------------------	----------------------------

الملخص:

كان سعي الحكام العثمانيين، بما فيهم الدايّات، في الجزائر حثيثاً؛ من أجل توطيد أركان حكمهم، وتثبيت سياستهم فيها؛ ولتطبيق ذلك عملياً، وتجسيده على أرض الواقع، كوّنوا هيئات إدارية، بما فيها القضائية، تعنى بمختلف شؤون البلاد، وتوزّعت هذه الهيئات والمجالس على مستوى كل أقاليم البلاد، ابتداء من أكبر إقليم في العاصمة وهو دار السلطان؛ إلى أصغر وحدة إدارية في الجزائر كلها.

الكلمات المفتاحية: الهيئات القضائية، السلطة القضائية، المجلس العلمي الشرعي، المفتي، القاضي، الكتاب، العدول.

Abstract

The Ottoman rulers, including the Deys, in Algeria were vigorously committed to consolidating their governance and establishing their policy within the region. To practically implement and manifest this on the ground, they formed administrative bodies, including judicial ones, concerned with various affairs of the country. These bodies and councils were distributed across all the provinces of the land, ranging from the largest region in the capital, known as Dar al-Sultan, to the smallest administrative unit in all of Algeria.

Keywords: Judicial bodies, judicial authority, Shari'a Scientific Council, Mufti, Judge, Scribes, Notaries.

المؤلف المرسل: د.زقاوي ياسمينه، الإيميل: yassmina.zegaoui@gmail.com

1. مقدمة :

كانت الهيئات القضائية في الجزائر خلال فترة العثمانيين، تشكّل جزءا هاما من النظام الإداري والتنظيمي للدولة، حيث أدارت شؤون العدالة وفقا لأحكام الشريعة الإسلامية والقوانين العرفية المحلية، تولّت هذه الهيئات مسؤولية البت في القضايا والفصل في النزاعات وتطبيق القوانين بما يتماشى مع الشريعة الإسلامية. ومن ضمن تلك الهيئات كان هناك المجلس القضائي، والذي يمثل السلطة التشريعية بمختلف جوانبها، وكان الغرض من ذلك بطبيعة الحال، تأكيد الأمن والسلم، وضمان الحق العام والمصالح الشخصية للأفراد، وذلك كله من أجل فرض هبة وسلطة القانون في الجزائر.

2. المجالس القضائية على مستوى الباليكات وتنظيمها:

ولما كان من صلاحيات هذا المجلس، تطبيق العدالة والحد من المظالم، والعمل على تطبيق الأمن وسيره داخل الإيالة الجزائرية، فقد كان في كل بايلك مسجد، يطلق عليه اسم الجامع الكبير، باعتباره محكمة يعقد فيها المجلس القضائي جلساته اليومية؛ للبت في القضايا الخاصة بسكان البايك، وذلك على غرار الجامع الكبير بالعاصمة الذي كان مركزا لمجلس الفتوى كل أسبوع (أبو القاسم سعد الله، 1998، صفحة ص 246) وفي بايلك الغرب كان المجلس يعقد جلساته في الجامع الأعظم المعروف بجامع عين البيضاء، الذي بناه الباي محمد الكبير في معسكر (أبو القاسم سعد الله، 1998) وكان يعتبر المحكمة العليا للباليك، ولما كان لزاما على الداي أو الباي تفويض الأمر إلى القضاة للنظر في المسائل والنزاعات، التي تعرض يوميا على المجلس، فقد كان الباي محمد الكبير، إذا عسر عليه أمر، استدعى العلماء وشاورهم فيه، حيث قال عنه كاتبه من أهل بلده والصلحاء (محمد بن يوسف الزياتي، 1978، صفحة ص 48) فحصلت به بركة الديوان المذكور، ويسر الله تعالى له جميع الأمور (ابن زرفة أبو محمد المصطفى بن عبد الله بن عبد الرحمان، 1995، صفحة ص 38) (1) ومن أجل تسيير أمور القضاء فيها عين إلى جانبه شخصيتان هما قاضي البايك، وقد كان يشغل هذا المنصب آنذاك الفقيه الطاهر بن حوا، الذي كان ينوب عن شيخ الرباط ابن عبد الله المشهور بأبي جلال، وقد كتب عنه ابن سحنون: "العلامة الأديب... فارس حلبة ومقدم أهل المنثور والمنظوم ومقدام ميادين الحروب... قاضي بلدنا (معسكر) (ابن سحنون الراشدي، 1973، صفحة ص 238)

كان القاضي بن حوا يقاضي الناس ويعالج الشكاوي والنزاعات في الجامع الكبير (A.Gorguos)، صفحة 49 p) ولما تحولت عاصمة بايلك الغرب إلى وهران؛ بعدما حررها الباي محمد من الإسبان سنة 1792م، بنى الجامع الكبير، وأصبح ممثلا للمحكمة العليا للباليك (أبو القاسم سعد الله، 1998، الصفحات 255-260)

وكذلك كان الجامع الكبير في قسنطينة، يعتبر المحكمة للبايلك، الذي بناه الباي حسن بوحنك(1156هـ/1743م)، وفيه كان المجلس القضائي، يعقد جلساته اليومية كالمعتاد؛ لحل القضايا والنزاعات(أبو القاسم سعد الله، 1998، صفحة 261)

يتكون المجلس القضائي بقسنطينة من مفت (أبو القاسم سعد الله، 1998، صفحة 65) وقاض مالكي لعموم الناس(2)، وقاضي المجلس(أبو القاسم سعد الله، 1998، صفحة 398)الشرعي الإسلامي(3)(أبو القاسم سعد الله، 1982، صفحة 530)برئاسة الباي(محمد الصالح بن العننري، فريدة منيصة، 1991، صفحة 24) وقائد الدار(5) (محمد العربي الزبيري، 1984، صفحة 22)

وفي بايلك التيطري كذلك كان المجلس القضائي، يتكون من المفتي والقاضي الحنفيين والقاضي المالكي، الموثق، ناظر الأوقاف، الكاتب، الخوجة، وكيل خوجة القصبه، العدول، وخادم باب المحكمة، وينعقد المجلس برئاسة الباي(أبو القاسم سعد الله، 1994، صفحة 145)

كان هذا على مستوى البايلاكات والمدن والمناطق القريبة منها، أما في الأوطان والأرياف، فقد كانت السلطة القضائية فيها خاضعة لقيادها وشيوخها ومرابطيها(6)(الحاج أحمد الشريف الزهار، 1982)حيث كان القائد، يعقد جلساته في القضايا في مجلسه، والمتكون من القاضي، وشاوشين، وخوجتين، وباش سيار (N.Robin، 1873) كان يتم استقبال أصحاب القضايا والشكاوي في فناء البرج المخصص لذلك، أين يكون القائد في الشرفة يستمع إليهم(محمد الصغير فرج، 2002)

بالإضافة إلى المجالس التي كانت تنظم في الجوامع والمساجد، كان للمجلس أن يعقد "جلساته في أي مكان في الشوارع، في الساحات العمومية، وحتى في الأسواق" (C. Carteron، 1860، صفحة 52 P)، إذ المهم من كل ذلك كله؛ أن تأخذ الأحكام والقضايا صبغتها الشرعية بحضور القاضي وأعضاء المجلس.

ولعقد الجلسات القضائية في الأسواق الأسبوعية، خصص كوخ(C. Carteron، 1860، صفحة 52) داخل السوق، يجلس فيه القائد مع القاضيين ويتلقون القضايا، والتي تحل غالبا في حينها إذا كانت بسيطة، أما إذا كانت معقدة فيتم تأجيلها لوقت لاحق(خنوف علي، 1990، صفحة 49)

كانت السلطة القضائية في بعض الأوطان، تخضع لنظام قبلي خاص (Saïd ben Abdallah, 1982, p. 17) في إطار تقاليد وأعراف الجماعة(7)(خنوف علي، 1990، الصفحات 42-44)حيث كان القسم الجماعي هو الفاصل في القضية(Charle AndréJulien)

1.2. المجلس الشرعي العلمي:

كان الجامع الكبير بالجزائر مقرا للمجلس الشرعي الأعلى على مستوى الجزائر كلها، وكان يعقد جلساته كل خميس حيث 'يفصل في القضايا الفقهية الشائكة ولاسيما تلك التي يختلف فيها القضاة عند التطبيق والتفويض، أو تلك التي يحتاج فيها الداي إلى فتوى العلماء، وكان المجلس أيضا مركزا للمناظرات بين العلماء في المسائل الخلافية العامة' (أبو القاسم سعد الله، 1998، صفحة 258). وبهذا كان يعتبر محكمة استئناف علي(8) Claude Bontems (صفحة 41)

كان في العادة يجري رفع الطعون إلى المجلس الكبير على مستوى كل بايلك، وغالبا ما ترفع الطعون المقدمة في كامل الجزائر إلى المجلس الأعلى بالعاصمة، باعتباره أعلى سلطة قضائية على مستوى البلاد كلها (Louis de Baudicourt، 1853، صفحة 282 P)

أي متظلم كان بإمكانه أن يلجأ للديوان لمقابلة الداي، ومن أجل السماح له بالدخول فإنه في الجزائر العاصمة، عند باب القسبة، قد اثبتت سلسلة على الباب يضرب بها عليه، وينادي بأعلى صوت مرات متتالية: (شرح الله) ليسمع الداي صوته ويأذن له بالدخول لسماع شكواه (Claude Bontems، صفحة 42)

هذه الإجراءات كانت مماثلة لما كان يجري عليه الاستئناف في اسطنبول، حيث يقوم صاحب الشكوى بإضرام النار فوق رأسه ويتجه راكضا نحو سرايا السلطان، دون أن يجرؤ أحد من الحراس على إيقافه، إلى أن يدخل على السلطان ويعرض عليه شكواه (خليفة إبراهيم حماش، 1999) بحضور المفتين والقضاة على كلا المذهبين النفي والمالكي والعدول والعلماء، وكل أعضاء المجلس (Louis de Baudicourt، 1853، صفحة 282)، مهمته النظر في أحكام القضاة، فهو بمثابة مجلس استئناف شرعي(9) يقوم مقام محكمة النقض والإبرام (Louis de Baudicourt، 1853، صفحة 282)

تعرض القضية بعد الطعن على المجلس، ويعاد النظر فيها لاستبيان جانب الحق فيها، وقد يكون الحكم الذي أصدره القاضي الأول عن قلة معرفة بالأمور الشرعية، حينها يكون قرار المجلس بمثابة فتوى يقدمها للقاضي، والتي من خلالها يقوم هذا الأخير بإصدار الحكم النهائي بما يخوله القانون (Louis de Baudicourt، 1853، صفحة 282)

أما إذا كان الطعن مقدما جراء إجحاف القاضي في حق من الحقوق، ففي هذه الحالة يقوم الداي بإلغاء الحكم الأول، لانتهاكه الضوابط الشرعية ويعاد فحص القضية من جديد (Louis de Baudicourt، 1853، صفحة 282)

وفي مثل هذه الحالة قد يحدث وأن يُعزّل القاضي من منصبه نهائيا نتيجة لظلمه. يذكر حمدان خوجة في مرآته حادثة عن عزل الداي حسين باشا لقاض، رفع مظلوم شكوى ضده فيقول: "لقد اشتكى بعضهم... للداي بأن القاضي لا يحكم بالعدل، وقيل له أنه أصدر حكما منافيا للقانون...، فإن حسين باشا طلب من القاضي في أدب أن يحضر إلى بيته؛ حيث كان قد جمع سائر رجال القانون، ثم دعاه إلى تقديم الأسباب التي دفعته إلى إصدار حكم ظالم، وأمر المفتي والفقهاء، أن يناقشوا معه في الموضوع، وأن يطلبوا منه المادة التي جعلته يتخذ مثل ذلك القرار. ولما تلكأ القاضي في أجوبته وثبتت الشكوى التي قدمت ضده، عزله الداي في حينه ونفاه إلى وهران دون أن يرسل معه رجال الدرك(حمدان عثمان خوجة: المصدر السابق، ص: 230). أما إذا ثبت العكس، وتبين أن الطعن لم يقدم على أساس سليم فإنه يلغى، وليس هذا فحسب، بل إن المدعي أو المتظلم سيعاقب بالجلد بالعصا وذلك جزاء لشكه في العدالة(Louis de Baudicourt، 1853، صفحة 283)

وهذه الإجراءات القضائية الصارمة تجاه كل من القضاة والمتظلمين على حد سواء؛ إنما تتخذ بطبيعة الحال للحد من المظالم وإرجاع الحقوق إلى أصحابها من جهة، ومن جهة أخرى لأجل فرض السلطة التشريعية هيبتها على كل المستويات لئلا تتعرض أجهزتها لانتهاك ممثليها من القضاة، ولتبقى قوانينها وأحكامها مهابة الجانب ونافذة على كل السكان.

2.2. تركيبة وتنظيم المجلس القضائي:

كانت المجالس القضائية عبر كامل إيالة الجزائر ذات تنظيم موحد، فقد كان يحضر المجلس القاضيان الحنفي والمالكي والمفتي الحنفي(أبو القاسم سعد الله، 1998، صفحة 259) والمفتي المالكي والعدلان (محمد الصالح بن العنثري، فريدة منيسة، 1991) فيجتمعون من الصباح حتى الظهر(جمال قنان، 1987). ويوم الجمعة قد خصص للفتاوى والنزاعات المستعصية والأكثر خطورة لاستئنافها(Mouloud Gaid،، صفحة 130)

أما في الجزائر العاصمة كان المجلس الشرعي ينعقد في الجامع وأمام واجهة طويلة مقوسة (C. Carteron، 1860، صفحة 482) يحضر المفتي المالكي والقاضيان الحنفي والمالكي، وكبار القضاة والعلماء وأحيانا يحضر الداي نفسه أو نائبه عند الضرورة(أبو القاسم سعد الله، 1998، صفحة 258)

ويشكل أعضاء المجلس هيئة العلماء، حيث يقوم بإعادة النظر في أحكام القضاة. وكانت الإجراءات تتم إما باللغة التركية أو باللغة العربية وذلك اعتبارا للغة المتبعة وللحاضرين(ويليم سبنسر، 1989، صفحة 108)

كانت تعرض على المجلس قضايا مختلفة يجب على كل عضو من أعضائه القيام بعمله الموكل إليه، فالقاضي حينها ينبغي عليه التثبت من صحة القضية والإلمام بمختلف جوانبها، في حين يقوم الكتاب الأربع بالأعمال الكتابية وتنظيم الوقائع (عزيز سماح الترك، 1989، صفحة 130)

ولكل واحد من هؤلاء الكتاب دفتر يسجل فيه كل الأوامر التي يُصدرها القاضي (Louis de Baudicourt، 1853، صفحة 282) كما يقومون بمراقبة سير الإجراءات والأحكام الصادرة وتحرير العقود وكتابة الأحكام التي يملئها القاضي (Claude Bontems، صفحة 41)، ثم إن الوكيل هو أمين سر عام القاضي ينوب عنه حال غيابه (E. Vaysette، 1867)، وحضور العدول اثنان على الأقل ليكونا شاهدين على القضية، وذلك مصداقا لقوله تعالى: ﴿وَأَشْهَدُوا نَوْيَ عَذْلِ مُنْكُمْ﴾ (القرآن الكريم، سورة الطلاق، الآية 2)، وذلك ما يبينه عقد التنزيل الذي وقّعه السيد عبد القادر بن المختار قاضي الباي حسن على منطقة الثلاثاء (10) بالغرب الجزائري، والذي أعلنت صفته الرسمية بعدما وقّعه مجموعة من الرجال العدول الثقات، ثم ذيلت بتوقيعاتهم (11)

كان يشترط في العدول سلامة حواسهم (Louis de Baudicourt، 1853، صفحة 297)، " وحسن أخلاقهم؛ وأن يكونوا ذوي سمعة طيبة في وسطهم، دون الاعتماد على المحامين الذين لا وجود لهم في النظام القضائي الإسلامي وقتها، وقد عبر ماسكارنهاس عن ذلك بقوله: " بما أنه لم يكن عندهم محامون لإثبات صدق الدعوى أو نفيها، كانت الشهادة هي البديل عن المحاماة" (Joao Mescarenhas، 1991، صفحة 91)

ولضمان سير الإجراءات القضائية كان الشاوش (Louis de Baudicourt، 1853، صفحة 124) وبمساعدة العون مكلفا بالحماية والمحافظة على الأمن خلال الجلسة (Claude Bontems، صفحة 41)، وكما مثله بوديكور بـ: " المُحْضِر " عند الأوروبيين (Louis de Baudicourt، 1853، صفحة 281) وبتمثيله شرطة الجلسة التي تكون دائما حاضرة، يقوم الشاوش (12) وبأمر من القاضي بإحضار المتهمين أمام المجلس، إذ لا يحق له أن يوقف متهما من تلقائه وباستعمال نفوذه الخاص وإن وجده متلبسا. لأن ذلك من اختصاص المزوار (13) (Claude Bontems، صفحة 33) ومساعدته الذي كان يسمى السبير (Joao Mescarenhas، 1991، صفحة 41)

وعلى رأس كل هؤلاء الموظفين الذين يشكلون المجلس القضائي، كان المفتي يمثل العضو الشرفي في الجلسة باعتباره رئيسا لها (Mouloud Gaid،، صفحة 131)

بعدما يتم إعلان الحكم يسجل في وثيقة، والتي كانت تسمى عند العثمانيين حجة للاحتجاج بها (خليل الساحلي: 1974م، ص 28)، ويقوم القاضي بالتوقيع عليها " بنقع الختم داخل الحبر، ثم يضعه أسفل ما كتب

وهذا يقوم مقام التوقيع والتأشيرة"، (Joao Mescarenhas،، 1991، صفحة 96)، ويختتم القاضي الحنفي بالحبر الأحمر والمالكي بالأسود، وذلك للتمييز بين ما صدر من القاضي الحنفي وبين ما صدر من القاضي المالكي (14) (Mouloud Gaid،، صفحة 146)

خاتمة:

كانت هذه هي تشكيلة المجلس القضائي؛ والتي كانت تتسم ببساطة مرافعاتها وجدية أعضائها. فكل قضية تعرض إلا وينتهون منها في الساعة نفسها التي بدأوا فيها (Joao Mescarenhas،، 1991، صفحة 96) إذ يكتفي القاضي - كما ذكر بوديكور - بإعلان الحكم الذي يوجبه القانون، معددا مزايا القضاء العثماني ومعقبا على ذلك بقوله: "إن الميزات الكثيرة التي فاق بها القضاء العثماني إدارتنا إذا لم تدفعنا إلى حسد قضاتهم، فعلى الأقل نجعلنا في غيرة دائمة من تنظيمهم القضائي" (Louis de Baudicourt, 1853, p. 283)

وبهذا من خلال الاطلاع على تركيبة المجلس العلمي، فإن المجلس إياه؛ وبمختلف هيئاته وإداراته المتعددة المهام والاختصاصات - وإن كانت بشكلها البسيط آنذاك-، قد لعبت دورا محوريا في تحقيق العدالة وتنظيم المجتمع، حيث استند النظام القضائي إلى الشريعة الإسلامية والأعراف المحلية، مما أدى إلى سير العمل القانوني وتطبيقه على مستوى كامل إيالة الجزائر.

تعكس هذه الهيئات القضائية في الجزائر توازنا بين الشريعة الإسلامية والأعراف المحلية -التي كانت لا تخرج عن إطار الشريعة الإسلامية-، ويبرز النظام القضائي مدى التكيف مع خصوصيات المجتمع الجزائري آنذاك، وكذلك أهمية الدور الذي أدته الهيئات القضائية في تعزيز النظام وصون الاستقرار خلال تلك الفترة.

الملاحق (التعليقات):

1- ابن زرفة: محمد المصطفى بن عبد الله بن زرفة الدحاوي، من شرفاء غريس صاحب الرحلة القمرية، كان كاتباً للباي بن عثمان ومساعداً لرئيس رباط الطلبة قرب وهران، شارك في تحرير مدينة وهران عام 1792م، عينه الباي قاضيا ومفتيا بها إلى غاية 1800/1801م.

2- تولى القضاء المالكي آنذاك مصطفى بن الكبابي

3- كان ناظر الأوقاف وقاضيهما على عهد أحمد باي، العربي بن عيسى المتوفى في قسنطينة سنة 1836م.

4- أما الأمن في المدينة فكان من اختصاص الشرطة العامة التي كانت نشيطة ومهيأة، حيث كانت تشكل من أربعة مجموعات من القادة والأعيان، كل مجموعة تضم ستين رجلا من سكان المدينة يتولى رئاستها قائدان، في حين كان يشرف على تنظيمها قائد القصبية يساعده في ذلك خوجة الخيل. وكان هذا الأخير يقوم بدوريات

ليلة حيث كان يمنع السير ليلا في شوارع المدينة عندما تغلق أبوابها ويتم القبض على كل شخص لا يحمل سراجا أو تسريحا بذلك

5- قائد الدار: أو أغا الدار وكان يشغل هذا المنصب في عهد أحمد باي مصطفى بن الأبيض (1241هـ/1827م) وبعد عزله ولي مكانه أرزقي الحناشي، كان يتولى إدارة مدينة قسنطينة عند غياب الباي،

رسالة رقم: 19، من أحمد باي إلى حسين باشا، ملف الوثائق العثمانية، مجموعة رقم: 1642

6- كان المرابطون يحظون بتقدير واحترام الدايات مع عملهم بهيبتهم وتأثيرهم الواسع على سكان الأرياف، لذا عينوهم من أجل ممارسة السلطة وجمع أنواع الزكاة من أعراسهم ومناطقهم التي كانت بعيدة عن مراكز البايك، وكانت سلطة المرابط تتركز أساسا في أعراش بلاد زواوة القبائل وأعراش غرب مدينة الجزائر من تنابة إلى تنس، وأعراش بايلك الشرق في بجاية وسكيكدة وقسنطينة، حيث كان للمرابط فيها كما قال حمدان خوجة عن أعراش زواوة: "وعلى الرغم من عدم وجود قانون يسوون به خلافاتهم ويكبحون به جماعهم، وعلى الرغم من أنهم لا يقبلون الخضوع لأي سلطان، فإن طاعتهم للمرابط لا يمكن تفسيرها"، وقول الشريف الزهار عن أعراش غرب مدينة الجزائر: " سكان تلك القبائل كلهم عصاة لا يتصرف فيهم إلا الباي، بل يتصرف فيهم المرابط.

7- لم يهتم الدايات ببسط نفوذهم على المناطق الجبلية الواسعة الكثيفة بالسكان لأنها كانت وعرة يصعب عليهم اختراقها ولأنها كانت فقيرة، فأوكلوا إدارة أمورا إلى شيوخها، هذا يعكس ما روجه كتاب المدرسة الفرنسية بعدم وجود الدولة في هذه المناطق وتمرد تلك القبائل ضدها ورفضها الدخول في طاعتها.

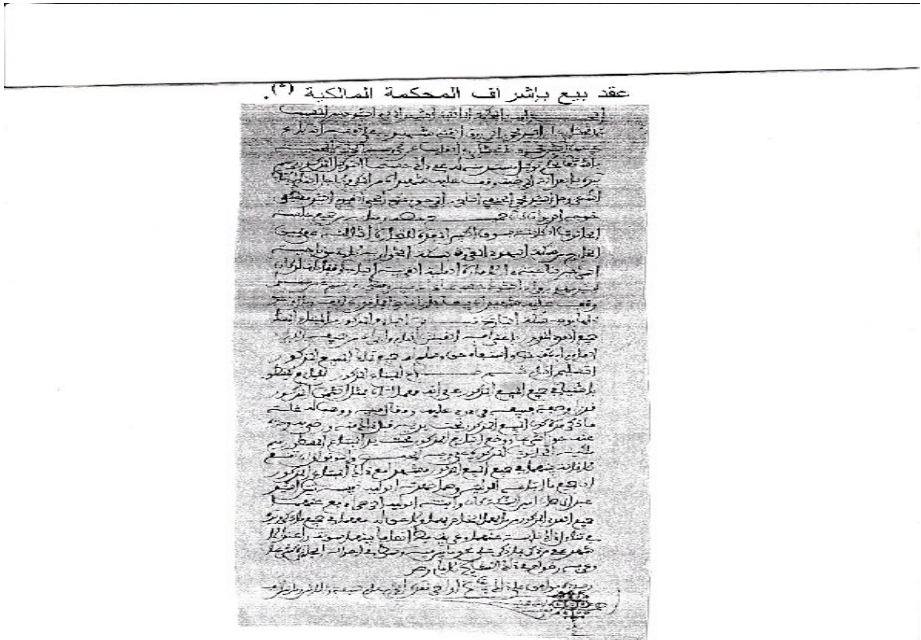
8- في الغالب لم يكن الاستئناف يرفع شكواه إلى الداي أو الباي، ولعل هذا يبرز أن سلطة القاضي في إعلان أحكامه وتنفيذ قراراته لم تكن مطلقة.

9- يشبه بوديكور de Baudicourt مجالس الاستئناف تلك بمحاكم التمييز عدد الأوروبيين.

10- سوق الثلاثاء: مدينة بوقيراط حاليا وهي دائرة من دوائر ولاية مستغانم بالغرب الجزائري

11- نص العقد كالاتي: " الحمد لله وصلى الله على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه وسلم، أشهدنا على نفسه الكريمة المحرم السيد بن يسعد أنه أنزل ولد ولده محمد موضع أبيه السيد عبد القادر... بمحضر الفقيه السيد عبد القادر بن المداني والفقيه السيد محمد بن الشارف ومحمد بن جلول والعلامة السيد عبد القادر بن البحر والسيد سعادة بن البحر وأناس عدة..."، عقد تنزيل، غير مرقم، مكتبة السيد محمد القاضي حفيد لدى الباي حسن السيد عبد القادر بن المختار، غليزان.

- 12- الشاوش: كلمة تركية أصلها فارسي ومعناها رتبة في الجيش يقابلها العريف في عصرنا، وتدل غالبا على حجاب رؤساء المصالح الإدارية لاسيما في المحاكم الشرعية، محمد بن ميمون الجزائري، التحفة المرضية
- 13- المزوار: هو بمثابة حارس ليلي مهمته السهر على استتباب الأمر والنظام داخل المدينة، يقوم بمساعدة ومراقبة السبير بدورات ليلية لترصد أي طارئ أو فوضى قد تحدث أثناء الليل، وفي الصباح يقدم تقريره للحاكم، وكذلك يقوم بتطبيق العقوبات الجسدية وتنفيذ حكم الإعدام بأمر من الداي في غير العثمانيين، كما أنه تقع تحت مراقبته النساء البغايا ويحصل على الضرائب من بيوت الدعارة، ومراقبة السجون لاسيما سجون النساء التي كانت توجد في بيته.
- 14- وبالحديث عن ختم القاضي تجدر الإشارة إلى أنه في حالة ضياعه؛ يجب على صاحبه المسارعة بنشر خبر ضياعه، ويبرئ ذمّته من أي استعمال غير قانوني له، أي أنه إذا وجد رسم بغير القانون لم يعمل به ويصف شكل ختمه لأن الأختام لها أشكال متباينة ومختلفة، وعلى القاضي في هذه الحالة تغيير شكل ختمه من جديد، بعدها يسجل الخبر ويعلنه الموثق عند القاضي، والإجراءات ذاتها هي المعمول بها في الوقت الحالي، أبو القاسم سعد الله: دفتر محكمة المدينة.



* رقم المجلد: 1-16. رقم الوثيقة: 34. ف. الرقم الجديد: 54. السنة: 1237 هـ / 1822 م. مركز الأرشيف الوطني. الجزائر.

رسالة من باي وهران
إلى قاضيه بسوق الثلاثاء

الحمد لله الذي جعلنا من
العلماء عبادا لله عز وجل
والمؤمنين ورثة لآله الصالحين
الذين هموا بمنزلة الأنبياء
الذين هموا بمنزلة الرسل
الذين هموا بمنزلة الحكماء
الذين هموا بمنزلة السادة
الذين هموا بمنزلة الأئمة
الذين هموا بمنزلة الشيوخ
الذين هموا بمنزلة الحكماء
الذين هموا بمنزلة السادة
الذين هموا بمنزلة الأئمة
الذين هموا بمنزلة الشيوخ

قائمة المراجع

باللغة العربية:

- ابن زرقة أبو محمد المصطفى بن عبد الله بن عبد الرحمان. (1995). الرحلة القمرية في السيرة المحمدية (المجلد مخطوط رقم 3322). الجزائر: المكتبة الوطنية.
- ابن سحنون الراشدي. (1973). الثغر الجماني في ابتسام الثغر الوهراني. (المهدي بوعبدلي، المحرر) قسنطينة، الجزائر: منشورات وزارة التعليم الأصلي والشؤون الدينية.
- أبو القاسم سعد الله. (1998). تاريخ الجزائر الثقافي (المجلد الطبعة الأولى). بيروت: دار صادر.
- أبو القاسم سعد الله. (1994). دفتر محكمة المدينة (الإصدار عقد كراء جنة بالمدينة بإشراف الموثق). (مركز الأرشيف الوطني، المحرر) الجزائر: المؤسسة الوطنية للفنون المطبعية.
- أبو القاسم سعد الله. (1982). محاضرات في تاريخ الجزائر (المجلد 3). الجزائر: الشركة الوطنية للنشر والتوزيع.
- الحاج أحمد الشريف الزهار. (1982). مذكرات الشريف الزهار نقيب أشرف الجزائر. (أحمد توفيق المدني، المحرر) الجزائر: الشركة الوطنية للنشر والتوزيع.
- جمال قنان. (1987). نصوص ووثائق في تاريخ الجزائر الحديث 1500 / 1830. الجزائر.
- خليفة إبراهيم حماش. (1999). العلاقات بين إيالة الجزائر والباب العالي (1798/1830). جامعة الاسكندرية: قسم التاريخ والآثار.
- خنوف علي. (1990). السلطة في الأرياف الشمالية لباليك الشرق الجزائري نهاية العهد العثماني وبداية العهد الفرنسي. الميزان للنشر والطباعة: الجزائر.
- محمد العربي الزبيري. (1984). التجارة الخارجية للشرق الجزائري 1792 / 1830 (المجلد 2). الجزائر: المكتبة الوطنية.
- عزيز سماح التر. (1989). الأتراك العثمانيين في إفريقيا الشمالية. بيروت: دار النهضة العربية.
- محمد الصالح بن العنتري، فريدة منيسة. (1991). في حال دخول الترك بلد قسنطينة واستيلائهم على أوطانها أو تاريخ قسنطينة. (يحي بوعزيز، المحرر) الجزائر: ديوان المطبوعات الجامعية.
- محمد الصغير فرج. (2002). تاريخ تيزي وزو منذ نشأتها حتى 1954. (موسى زمولي المحرر، الجزائر).

- محمد بن يوسف الزياتي. (1978). دليل الحيران وأنيس السهران في أخبار مدينة وهران. الجزائر: الشركة الوطنية للنشر والتوزيع.
- ويليم سبنسر. (1989). الجزائر في عهد رياس البحر. الجزائر: الشركة الوطنية للنشر والتوزيع.

باللغة الأجنبية:

- A.Gorguos . 'Notice Sur Le Bey d,Oran Mohamed Al-Kebir , R.A , N .
- C. Carteron .(1860) .Voyage en Algérie , Paris, J. Hetzel, libraire , édition .
- Charle André Julien.(1964). Histoire De L'Algérie Contemporaine. La Conquête et Les Débuts de Colonisation. (1871). Presses Universitaires De France.
- Claude Bontems .Les Institutions Algeriennes Sous La Domination Turquie, 1ere Partie .
- E. Vaysette .(1867) .Histoire De Constantine Sous La Domination Turquie (1517/1837), R.N.M.S.A.P.C, 1er Volume, 2eme Série, L,Arnolet, Constantine . ' Paris
- Joao Mescarenhas .(1991) . 'Esclave A Alger, récit de captivitéde Joaa Mescarenhas (1921/1626) . '(édition chandeigne traduit de portugais et présentépar Paul Tayssier ' Pairs: librairie portugaise. '.
- Louis de Baudicourt .(1853) .La Guerre et Le Gouvernement De L,Algerie, Sagnier et Bray .Paris
- Mouloud Gaid . 'chronique des beys de Constantine, Office Des Publications Universitaire
- Saïd ben Abdallah .(1982) .La Justice du F.L.N, pendant la guerre de libration presses du complexe graphique de Reghaia.